



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم  
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلغات

الادارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	داخل الجزائر		خارج الجزائر		النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
	33 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	
الطبع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15-18-66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	كما فيها لفقات الارسال				
تمن النسخة الاصلية : 0,25 د ج وتمن النسخة الاصلية وترجمتها 0,50 د ج - تمن المدد للسنتين السابقتا ( 1962 - 1969 ) : 0,35 د ج وتسلم الفهارس محانا للمشتريين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاحيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام سطلابهم. يؤدي عن تغيير العنوان 0,30 د ج - تمن النشر على اساس 3 د ج للسطر.					

## فهرس

### مراسيم، قرارات، مقررات

#### وزارة الداخلية

- مرسوم رقم 72 - 75 مؤرخ في 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 ابريل سنة 1972 يتضمن تحديد كفيات تطبيق الامر رقم 72 - II المؤرخ في 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 ابريل سنة 1972 والمتضمن تميم الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية واحداث مرتب العجز عن العمل الدائم والجزئي (استندراك) 1189

- مرسوم مؤرخ في 24 شعبان عام 1393 الموافق 22 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مدير بالمجلس التنفيذي لولاية الاصنام 1189

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 28 يوليو سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة المؤرخة في 13 ابريل سنة 1973 للمجلس الشعبي لولاية قسنطينة والرامية الى انشاء مؤسسة متعددة الفروع لاشغال الهندسة الريفية والمدنية لولاية قسنطينة. 1189

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في II رجب عام 1393 الموافق 10 غشت سنة 1973 يتضمن تعيين مترجمة رئيسة. 1189

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رجب عام 1393 الموافق 11 غشت سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة المؤرخة في 29 يونيو سنة 1973 والصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الاوراس والمتعلقة بانشاء مؤسسة متعددة الفروع لاعمال الهندسة الحضرية والقروية بولاية الاوراس. 1190

محطة في ابن عكنون بقوة 10/63 ك ف مخصصة لتقوية شبكة المدينة الخاصة بمحيط المنطقة العمرانية للجزائر العاصمة . 1194

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في جنوب قسنطينة بقوة 10/63 ك ف مخصصة لتموين المنطقة الصناعية في جنوب قسنطينة والمركب الصناعي التابع للشركة الوطنية لصناعات النسيج (سونيتكس) . 1194

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء خط بقوة 225 ك ف تيزي وزو / الاربعاء - درقينة . 1195

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في تيزي وزو بقوة 150/220/30 II ك ف مخصصة لتموين المركب الكهربائي التقني التابع للشركة الوطنية لصنع وتركيب الادوات الكهربائية والالكترونية (سونيليك) والمنطقة الصناعية وتقوية الشبكة ذات قوة 30 ك ف . 1195

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء خط بقوة 60 ك ف حاسي مسعود / حوض الحمراء . 1195

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء خط بقوة 225 ك ف خروب / البحيرات . 1196

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في سطيف بقوة 225/63 ك ف مخصصة لتموين مصنع الاسمنت في رأس الوادي والمنطقة الصناعية في سطيف وتقوية المحطة الموجودة حاليا . 1196

### وزارة التجارة

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 رجب عام 1393 الموافق 22 غشت سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح دورة تكوين لمدة ثلاثة اشهر تسبق تنظيم اول امتحان مهني للتعيين في سلك المفتشين الرئيسيين للتجارة . 1197

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 رجب عام 1393 الموافق 22 غشت سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهني للدخول الى سلك المفتشين الرئيسيين للتجارة . 1198

### وزارة المالية

- مرسوم مؤرخ في 20 شعبان عام 1393 الموافق 18 سبتمبر سنة 1973 يتضمن المصادقة على اتفاق القرض رقم 912/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع طريق . 1200

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن الحاق متصرف لدى المؤسسة الوطنية للتجارة بالادوات والآلات الحديدية والتجهيز المنزلي . 1190

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 شعبان عام 1393 الموافق 11 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين رئيس مكتب . 1190

- قراران مؤرخان في 5 رجب عام 1393 الموافق 4 غشت سنة 1973 يتضمنان الترسيم والترتيب في سلك المتصرفين . 1190

- قرار مؤرخ في 30 رجب عام 1393 الموافق 29 غشت سنة 1973 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة . 1192

- قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1393 الموافق 7 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مستشار تقني للولاية . 1192

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

- قرار مؤرخ في 22 رجب عام 1393 الموافق 21 غشت سنة 1973 يتضمن حل مجلس ادارة المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لولاية عنابة وتعيين متصرف مؤقت . 1192

### وزارة الاخبار والثقافة

- قراران مؤرخان في 13 جمادى الاولى و 4 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 14 يونيو و 4 يوليو سنة 1973 يتضمنان تعيين محافظين مكلفين بالابحاث متمرنين . 1192

### وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن المصادقة على مشروع بناء انبوب لنقل الغاز الطبيعي المخصص لتموين المنطقة الصناعية في البرواقية . 1192

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في البرواقية بقوة 33/63 ك ف مخصصة لتموين المركب الصناعي للشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية ( سوناكوم) وتقوية الشبكة الموجودة حاليا ذات قوة 30 ك ف . 1193

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في خميس مليانة بقوة 33/225 ك ف مخصصة لتقوية الشبكة الوطنية ذات قوة 225 ك ف والشبكة ذات قوة 60 ك ف التابعة للناحية . 1193

- قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء

## وزارة البريد والمواصلات

- قرار مؤرخ في 29 رجب عام 1393 الموافق 28 غشت سنة 1973 يتضمن تحديد رسم التليكس بين الجزائر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والجزر الانجلو نور ماندي وجزيرة المان. 1202

- قرار مؤرخ في 19 شعبان عام 1393 الموافق 17 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مدير عام مساعد. 1202

## كتابة الدولة للتخطيط

- قرار مؤرخ في 3 رجب عام 1393 الموافق 2 غشت سنة 1973 يتضمن ادراج وترسيم مهندس دولة احصائي واقتصادي. 1202

- مرسوم مؤرخ في 20 شعبان عام 1393 الموافق 18 سبتمبر سنة 1973 يتضمن المصادقة على اتفاق القرض رقم 913/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع تربوى. 1201

- مقرر مؤرخ في 4 رجب عام 1393 الموافق 3 غشت سنة 1973 يتضمن تحديد عدد سيارات كتابة الدولة للتخطيط. 1201

- مقرر مؤرخ في 14 رجب عام 1393 الموافق 13 غشت سنة 1973 يتضمن تحديد السيارات التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية. 1202

## مراسيم، قرارات، مقررات

## وزارة الداخلية

سبتمبر سنة 1973 يعين السيد عبد القادر ناصف، مديرا للتربية والثقافة بولاية الاصنام.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 28 يوليو سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة المؤرخة في 13 ابريل سنة 1973 للمجلس الشعبي لولاية قسنطينة والرامية الى انشاء مؤسسة متعددة الفروع لاشغال الهندسة الريفية والمدنية لولاية قسنطينة

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 28 يوليو سنة 1973، تنفذ المداولة المؤرخة في 13 ابريل سنة 1973 للمجلس الشعبي لولاية قسنطينة والرامية الى انشاء مؤسسة متعددة الفروع لاشغال الهندسة الريفية والمدنية لولاية قسنطينة.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 رجب عام 1393 الموافق 10 غشت سنة 1973 يتضمن تعيين مترجمة رئيسة

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 رجب عام 1393 الموافق 10 غشت سنة 1973، تعين الأنسة حسيبة بورنان كترجمة رئيسة بوزارة المالية.

وبهذه الصفة تستفيد المعنية بالامر بزيادة في الرقيم الاستدلالي قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من اجل المعاش وتحسب على اساس الرقم الاستدلالي المطابق لدرجتها في سلمها الاصل.

مرسوم رقم 72 - 75 مؤرخ في 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 ابريل سنة 1972 يتضمن تحديد كفاءات تطبيق الامر رقم 72 - 11 المؤرخ في 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 ابريل سنة 1972 والمتضمن تميم الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية واحداث مرتب العجز عن العمل الدائم والجزئي (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد 36 الصادر بتاريخ 21 ربيع الاول عام 1392 الموافق 5 مايو سنة 1972.

الصفحة 54I - العمود الثاني - المادة 3 - السطر الثالث بدلا من :

رقم 66 - 136 I 36

يقراً ما يلي :

رقم 66 - 135 I 35

(والباقي بدون تغيير).

مرسوم مؤرخ في 24 شعبان عام 1393 الموافق 22 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مدير بالمجلس التنفيذي لولاية الاصنام

بموجب مرسوم مؤرخ في 24 شعبان عام 1393 الموافق 22

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 شعبان عام 1393 الموافق 11 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين رئيس مكتب

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 شعبان عام 1393 الموافق 11 سبتمبر سنة 1973 يعين السيد محمد جبار، المتصرف من الدرجة 4، رئيس مكتب موظفي التعليم الابتدائي والمتوسط (مديرية الموظفين).

ويستفيد المعنى بالامر بهذه الصفة من زيادة في الرقيم الاستدلالي قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من اجل المعاش ومحسوبة بالنسبة للرقيم الاستدلالي الخاص بدرجة في سلكه الاصل.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رجب عام 1393 الموافق 11 غشت سنة 1973 يتضمن تنفيذ المداولة المؤرخة في 29 يونيو سنة 1973 والصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الاوراس والمتعلقة بانشاء مؤسسة متعددة الفروع لاعمال الهندسة الحضرية والقروية بولاية الاوراس

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رجب عام 1393 الموافق 11 غشت سنة 1973 تنفذ المداولة المؤرخة في 29 يونيو سنة 1973 الصادرة عن المجلس الشعبي لولاية الاوراس والمتعلقة باحداث مؤسسة متعددة الفروع لاعمال الهندسة الحضرية والقروية بولاية الاوراس.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن الحاق متصرف لدى المؤسسة الوطنية للتجارة بالادوات والآلات الحديدية والتجهيز المنزلي

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يلحق السيد كمال الدين يعيش، المتصرف من الدرجة الثالثة لدى المؤسسة الوطنية للتجارة بالادوات والآلات الحديدية والتجهيز المنزلي لمدة 5 سنوات وذلك ابتداء من اول غشت سنة 1971.

وفي هذه الحالة يقتطع من راتب المعنى بالامر مبلغ بنسبة 6% لمعاش التقاعد يحسب على اساس الرقيم الاستدلالي المطابق لدرجة في سلكه الاصل.

قراران مؤرخان في 5 رجب عام 1393 الموافق 4 غشت سنة 1973 يتضمنان الترسيم والترتيب في سلك المتصرفين

بموجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1393 الموافق 4 غشت سنة 1973 يرسم ويرتب المتصرفون المتمرون المذكورون في الجدول الملحق بهذا القرار في سلك المتصرفين ضمن الشروط المبينة في هذا الجدول المذكور.

### الجدول

الاسم واللقب	الترتيب	
	الدرجة	الرقيم الاستدلالي
محمد دواوي بوزاهر	9	520
عبد العزيز بو القرون	9	520
عبد المالك بو المرقنة	9	520
عبد الله شامي	9	520
أحمد دليح	6	445
أحمد شامي	5	420
اسماعيل شعبان	5	420
محمد شريف	6	445
عبد القادر عباس	5	420
عبد القادر ببيان	5	420
طاهر عليان	6	445
عام واحد و 6 اشهر		
عامان و 3 اشهر و 16 يوما		
16 يوما		
عامان و 5 اشهر و 4 ايام		
شهر واحد و 23 يوما		
عام واحد و 5 اشهر		
10 اشهر و 16 يوما		
5 اشهر و 4 ايام		
عام واحد و 3 اشهر و 28 يوما		
عام واحد و 16 يوما		
20 يوما		

## الجدول (تابع)

الاسم واللقب	الترتيب		الاقدمية لغاية 31 ديسمبر 1972
	الدرجة	الرقم الاستدلالي	
عمرو بن علي	9	520	شهران و 2 يوما
أو عمرو بن الحاج	9	520	عامان و 7 اشهر
بومدين بوعلو	6	445	عام واحد و 3 اشهر و 3 ايام
طاهر بوسيف	5	420	5 اشهر
حفناوي غزال	8	495	عام واحد وشهر واحد
قدور حريش	6	445	4 اشهر و 29 يوما
مصطفى حفيان	6	445	6 اشهر و 19 يوما
اسماعيل ادير	9	520	عامان و 6 اشهر و 16 يوما
بوشنتوف قاضي علي	5	420	3 اشهر و 25 يوما
محمد الطاهر خليفة	10	545	9 اشهر و 20 يوما
طاهر خرصي	8	495	عام واحد و 6 اشهر و 15 يوما
العيفة العطاد	5	420	عامان و 16 يوما
بغدادى العلوانة	10	545	عامان و 3 اشهر و 9 ايام
عبد القادر الاكحل	5	420	عام واحد و 4 اشهر و 10 ايام
محمد معمر	9	520	عام واحد و 4 اشهر و 17 يوما
عبد الرزاق طالب بن ذياب	5	420	عام واحد و 8 شهور و 16 يوما
زغول تركي	5	420	3 اشهر و 27 يوما
محمد زيداني	9	520	عامان و 3 اشهر

بموجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1393 الموافق 4 غشت سنة 1973 يرسم ويرتب المتصرفون المتمنون المذكورون الشروط المبينة في الجدول المذكور.

## الجدول

الاسم واللقب	الترتيب		الاقدمية لغاية 31 ديسمبر 1972
	الدرجة	الرقم الاستدلالي	
حسين آيت أحمد	8	495	عامان و 9 اشهر و 24 يوما
محمد بن شريف	5	420	عامان و 5 اشهر و 21 يوما
الازهارى بن شهرة	9	520	عامان و 6 اشهر و 10 ايام
عبد القادر شريان	9	520	6 اشهر و 6 ايام
بودخيل شامي	5	420	عامان وشهر واحد و 4 ايام

## وزارة الصناعة والطاقة

**قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن المصادقة على مشروع بناء أنبوب لنقل الغاز الطبيعي المخصص لتموين المنطقة الصناعية في البرواقية**

ان وزير الصناعة والطاقة،

— وبمقتضى الامر رقم 58 - IIII المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1958 المتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بشبكة القنوات، وبالنظام الجبائي لهذه النشاطات، والمعدل بالامر رقم 71 - 24 المؤرخ في 16 صفر عام 1391 الموافق 12 ابريل سنة 1971 ولا سيما الباب الثالث منه،

— وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر واحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز، ولا سيما المادة 7 وما يليها منه،

— وبمقتضى المرسوم رقم 54 - 46I المؤرخ في 26 ابريل سنة 1954 والمتعلق بتسيير منشآت النقل،

— وبمقتضى المرسوم رقم 59 - 1334 المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1959 والمتضمن ايضاح الشروط المتعلقة بتطبيق الامر رقم 58 - IIII المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1958 المشار اليه اعلاه ولا سيما الباب الثالث منه،

— وبمقتضى المرسوم رقم 60 - 477 المؤرخ في 17 مايو سنة 1960 والنصوص المتخذة لتطبيقه والمتضمنة تحديد نظام نقل الغاز القابل للاشتعال عن بعد،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في 9 سبتمبر سنة 1957 والمتضمن نظام الامان المتعلق بمنشآت نقل الغاز القابل للاشتعال بواسطة القنوات،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في 13 ابريل سنة 1962 والمتضمن المصادقة على بناء شبكة قنوات نقل مكثفات « حاسي رمل - حوض الحمراء » ومنح الاذن بالنقل المطابق،

— وبناء على الطلب المؤرخ في 9 اكتوبر سنة 1972 والذي تطلب بموجبه الشركة الوطنية للكهرباء والغاز الاذن لها ببناء منشأة لنقل الغاز الطبيعي ذي الضغط العالي لتموين المنطقة الصناعية في البرواقية،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** يصادق على المشروع المقدم من الشركة الوطنية للكهرباء والغاز والمتعلق ببناء منشأة لنقل الغاز الطبيعي ذي الضغط العالي، والمشملة على ما يلي :

« أنبوب طوله 30 كم وقطره 10 بوصات (273 مم) يربط المركز الواقع قبل المدينة (3 كم شمال غرب المدينة) بالمنطقة الصناعية في البرواقية.

**قرار مؤرخ في 30 رجب عام 1393 الموافق 29 غشت سنة 1973 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة**

بموجب قرار مؤرخ في 30 رجب عام 1393 الموافق 29 غشت سنة 1973 تنهى مهام السيد بوزيان عليوة بوصفه مكلفا بمهمة بولاية تيارت ابتداء من اول يوليو سنة 1973.

**قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1393 الموافق 7 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مستشار تقني للولاية**

بموجب قرار مؤرخ في 9 شعبان عام 1393 الموافق 7 سبتمبر سنة 1973 يعين السيد ابراهيم بن عبد الله مستشارا تقنيا بولاية الاصنام ابتداء من اول مايو سنة 1973.

ويتقاضى المعنى بالامر مرتبا يحسب على اساس الرقم الاستدلالي 450.

## وزارة الاشغال العمومية والبناء

**قرار مؤرخ في 22 رجب عام 1393 الموافق 21 غشت سنة 1973 يتضمن حل مجلس ادارة المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لولاية عنابة وتعيين متصرف مؤقت**

بموجب قرار مؤرخ في 22 رجب عام 1393 الموافق 21 غشت سنة 1973، يتم حل مجلس ادارة المكتب العمومي للسكن المعتدل الكراء لولاية عنابة المعين بموجب القرار المؤرخ في 20 مايو سنة 1971.

ويكلف السيد بوجمعة طرفاية بادارة المكتب مؤقتا. ولهذا الغرض تخول اليه جميع سلطات مجلس الادارة.

## وزارة الاخبار والثقافة

**قراران مؤرخان في 13 جمادى الاولى و 4 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 14 يونيو و 4 يوليو سنة 1973 يتضمنان تعيين محافظين مكلفين بالابحاث متمرنين**

بموجب قرار مؤرخ في 13 جمادى الاولى عام 1393 الموافق 14 يونيو سنة 1973، يعين السيد قويدر عمارة، محافظا مكلفا بالابحاث متمرنا.

ويتقاضى المعنى بالامر المرتب المطابق لرقمه الاستدلالي في سلكه الاصل.

بموجب قرار مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1393 الموافق 4 يوليو سنة 1973، يعين السيد مسعود معداد محافظا مكلفا بالابحاث متمرنا.

— محطة داخلية بقوة 30 ك ف بدعامتين بهما II خلية منها 9 للانطلاق ،

— بناء للتوجيه .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

**قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في خميس مليانة بقوة 33/225 ك ف مخصصة لتقوية الشبكة الوطنية ذات قوة 225 ك ف والشبكة ذات قوة 60 ك ف التابعة للناحية**

ان وزير الصناعة والطاقة،

— بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

— وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه ،

— وبناء على الطلب المؤرخ في 28 فبراير سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء محطة في خميس مليانة بقوة 33/225 ك ف مخصصة لتقوية الشبكة الوطنية ذات قوة 225 ك ف والشبكة ذات قوة 60 ك ف التابعة للناحية .

وتشتمل هذه الاشغال على وجه الخصوص :

— محطة خارجية بقوة 225 ك ف ذات تداخل ثنائي الساعده

— محطة خارجية بقوة 63 ك ف ذات تداخل ثنائي الساعده

— بناء للتوجيه،

— فيلتين للسكن .

**المادة 2 :** يؤذن للشركة الوطنية للكهرباء والغاز بنقل الوقود الغازي في المنشأة المشار اليها في المادة الاولى اعلاه .

**المادة 3 :** يتعين على الناقل مراعاة النظام العام الجارى به العمل فيما يتعلق بالامان الخاص بنقل الغاز .

**المادة 4 :** يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

**قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في البرواقية بقوة 33/63 ك ف مخصصة لتموين المركب الصناعي للشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية ( سوناكوم) وتقوية الشبكة الموجودة حاليا ذات قوة 30 ك ف**

ان وزير الصناعة والطاقة،

— بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

— وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه ،

— وبناء على الطلب المؤرخ في 26 فبراير سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء محطة في البرواقية بقوة 33/63 ك ف مخصصة لتموين المركب الصناعي للشركة الوطنية للصناعات الميكانيكية (سوناكوم)، وتقوية الشبكة الموجودة حاليا ذات قوة 30 ك ف .

وتشتمل هذه الاشغال على وجه الخصوص :

— محطة خارجية بقوة 63 ك ف مبسطة ،

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت  
سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت  
سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء  
محطة في جنوب قسنطينة بقوة 10/63 ك ف مخصصة لتموين  
المنطقة الصناعية في جنوب قسنطينة والمركب الصناعي التابع  
للشركة الوطنية لصناعات النسيج سونيتكس

ان وزير الصناعة والطاقة،

— بمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين  
في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18  
جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين  
تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى  
عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة  
كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،  
— وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو  
سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق  
في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح  
بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات  
ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

— وبناء على الطلب المؤرخ في 23 فبراير سنة 1973 المقدم  
من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث  
الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء محطة في جنوب قسنطينة  
بقوة 10/63 ك ف مخصصة لتموين المنطقة الصناعية في جنوب  
قسنطينة والمركب الصناعي التابع للشركة الوطنية لصناعات  
النسيج ( سونيتكس ) .

وتشتمل هذه الاشغال على وجه الخصوص :

— محطة خارجية بقوة 60 ك ف ذات تداخل ثنائي الساعد،  
— محطة خارجية بقوة 10 ك ف بدعامتين بهما 12 خلية ،  
— بناء للتوجيه .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار  
الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت  
سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار  
الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت  
سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت  
سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء  
محطة في ابن عكنون بقوة 10/63 ك ف مخصصة لتقوية شبكة  
المدينة الخاصة بمحيط المنطقة العمرانية للجزائر  
العاصمة

ان وزير الصناعة والطاقة،

— بمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين  
في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18  
جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين  
تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى  
عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة  
كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،  
— وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو  
سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق  
في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح  
بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات  
ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

— وبناء على الطلب المؤرخ في 27 فبراير سنة 1973 المقدم  
من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث  
الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء محطة في ابن عكنون بقوة  
10/63 ك ف لتقوية شبكة المدينة الخاصة بمحيط المنطقة  
العمرانية للجزائر العاصمة .

وتشتمل هذه الاشغال على وجه الخصوص :

— محطة خارجية بقوة 63 ك ف ذات تداخل ثنائي الساعد،  
— محطة خارجية بقوة 220 ك ف في المستقبل ،  
— محطة خارجية بقوة 10 ك ف بدعامتين بهما 12 خلية  
مع زيادة خلية واحدة في المستقبل و 22 خلية ،  
— بناء للتوجيه .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار  
الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية .



جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الامر رقم 69 – 59 المؤرخ فى 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

– وبمقتضى المرسوم رقم 53 – 55I المؤرخ فى أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق فى طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

– وبناء على الطلب المؤرخ فى 22 فبراير سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ، يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء محطة فى تيزى وزو بقوة 220/150/30/II ك ف مخصصة لتموين المركب الصناعى التابع للشركة الوطنية لصنع وتركيب الادوات الكهربائية والالكترونية (سونيليك)، والمنطقة الصناعية وتقوية الشبكة ذات قوة 30 ك ف .

وتشتمل هذه الاشغال على وجه الخصوص :

- محطة خارجية بقوة 220 ك ف ذات تداخل ثنائى الساعد،
- محطة خارجية بقوة 63 ك ف للمستقبل ،
- محطة داخلية بقوة 30 ك ف بدعامتين بهما 12 خلية منها 10 للانطلاق ،
- على فيلتين للسكن .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ فى 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء خط بقوة 60 ك ف حاسى مسعود / حوض الحمراء

ان وزير الصناعة والطاقة،

– بمقتضى الامرين رقم 65 – 182 ورقم 70 – 53 المؤرخين

قرار مؤرخ فى 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء خط بقوة 225 ك ف تيزى وزو / الاربعاء – درقينة

ان وزير الصناعة والطاقة،

– بمقتضى الامرين رقم 65 – 182 ورقم 70 – 53 المؤرخين فى 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الامر رقم 69 – 59 المؤرخ فى 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

– وبمقتضى المرسوم رقم 53 – 55I المؤرخ فى أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق فى طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

– وبناء على الطلب المؤرخ فى 13 يوليو سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ، يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات أشغال بناء خط بقوة 225 ك ف تيزى وزو الاربعاء – درقينة بطول 13 كم تقريبا .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

قرار مؤرخ فى 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة فى تيزى وزو بقوة 220/150/30/11 ك ف مخصصة لتموين المركب الكهربائى التقنى التابع للشركة الوطنية لصنع وتركيب الادوات الكهربائية والالكترونية (سونيليك) والمنطقة الصناعية وتقوية الشبكة ذات قوة 30 ك ف

ان وزير الصناعة والطاقة،

– بمقتضى الامرين رقم 65 – 182 ورقم 70 – 53 المؤرخين فى 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18

- وبناء على الطلب المؤرخ في 13 يوليو سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،  
يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء خط بقوة 225 ك ف خروب - البحيرات بطول 50 كم تقريبا .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

**قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء محطة في سطيف بقوة 63/225 ك ف مخصصة لتموين مصنع الاسمنت في رأس الوادي والمنطقة الصناعية في سطيف وتقوية المحطة الموجودة حاليا**

ان وزير الصناعة والطاقة،

- بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

- وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

- وبناء على الطلب المؤرخ في 22 مارس سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات الضرورية لاشغال بناء محطة في سطيف بقوة 63/225 ك ف مخصصة لتموين مصنع الاسمنت في رأس الوادي والمنطقة الصناعية في سطيف وتقوية المحطة الموجودة حاليا .

وتشتمل هذه الاشغال على وجه الخصوص :

- محطة خارجية بقوة 225 ك ف ذات تداخل ثنائي الساعد،

في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

- وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

- وبناء على الطلب المؤرخ في 13 يوليو سنة 1973 المقدم من قبل الشركة الوطنية للكهرباء والغاز ( سونلغاز ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تعتبر من المنفعة العمومية، قصد احداث الارتفاقات، الضرورية لاشغال بناء خط بقوة 60 ك ف حاسي مسعود حوض الحمراء، طوله 14,236 كم .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بلعيد عبد السلام

**قرار مؤرخ في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية لبناء خط بقوة 225 ك ف خروب - البحيرات**

ان وزير الصناعة والطاقة،

- بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 59 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 28 يوليو سنة 1969 والمتضمن حل مؤسسة كهرباء وغاز الجزائر وأحداث الشركة الوطنية للكهرباء والغاز،

- وبمقتضى المرسوم رقم 53 - 55I المؤرخ في أول يونيو سنة 1953 والمتضمن نظام الادارة العمومية المتعلق بالتحقيق في طلبات الامتياز الخاص بالقوى المائية واجراءات التصريح بالمنفعة العمومية المتعلقة بالكهرباء والغاز واحداث الارتفاقات ولا سيما البابان 3 و 4 منه،

الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمحددة بموجبه مستويات معرفة اللغة الوطنية بالنسبة لموظفي إدارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقران ما يلي :

**المادة الأولى :** تنظم دورة تكوين لمدة ثلاثة أشهر، تسبق تنظيم أول امتحان مهني للتعيين في أسلاك المفتشين الرئيسيين للتجارة، وفقا للأحكام المحددة في هذا القرار، وذلك عملا بأحكام المادة 14 من المرسوم رقم 73 - 7 المؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمفتشين الرئيسيين للتجارة .

**المادة 2 :** تخصص الدورة لمفتشي الاسعار وملحقى الادارة الرسميين التابعين لوزارة التجارة، بمن استكملوا خمسة أعوام من الخدمات الفعلية في اسلاكهم ونالوا الرأى الموافق من رئيس مصلحتهم .

**المادة 3 :** تفتح الدورة في المعهد التكنولوجى للتجارة ابتداء من 5 نوفمبر سنة 1973 .

**المادة 4 :** يجب ان تصل طلبات الترشيح لوزارة التجارة مديرية الادارة العامة - المديرية الفرعية - للمستخدمين والتكوين المهني ، قبل 15 أكتوبر سنة 1973 .

**المادة 5 :** يرفق بهذا القرار البرنامج المفصل لـ دورة التكوين .

**المادة 6 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 23 رجب عام 1393 الموافق 22 غشت سنة 1973 .

عن وزير الداخلية

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية

عبد الرحمن كيوان

عن وزير التجارة

الكتاب العام

عبد العزيز منماني

### الملحق

**البرنامج المفروض على المترشحين للامتحان المهني للتعيين في سلك المفتشين الرئيسيين للتجارة الثقافية العامة**

بحث في موضوع عام يمكن من تقدير مواهب التفكير لدى المترشح وأهليته في التحرير .

### القانون التجارى

- 1 - المدخل للحقوق التجارية (عموميات) .
- 2 - الاعمال التجارية والتاجر .
- 3 - السندات التجارية .

- محطة خارجية بقوة 63 ك ف ،
- محطة داخلية بقوة 30 ك ف ،
- بناء للتوجيه .

**المادة 2 :** يكلف مدير الطاقة والوقود، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 شعبان عام 1393 الموافق 31 غشت سنة 1973 .

بليد عبد السلام

## وزارة التجارة

**قرار وزارى مشترك مؤرخ في 23 رجب عام 1393 الموافق 22 غشت سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح دورة تكوين لمدة ثلاثة اشهر تسبق تنظيم اول امتحان مهني للتعيين في سلك المفتشين الرئيسيين للتجارة**

ان وزير التجارة،

ووزير الداخلية،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد احكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى تمته وعدلته،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 7 المؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمفتشين الرئيسيين للتجارة، ولاسيما المادة 14 منه ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 والمتضمن تعديس المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 6 ذي

- 3 - المبادئ العامة لتنظيم الاسعار في الجزائر .
- 4 - قمع المخالفات في مادة تنظيم الاسعار .

### الجغرافيا الاقتصادية

- I - عرض طبيعي وبشرى للجزائر .
- 2 - الفلاحة الجزائرية .
- 3 - الثورة الزراعية .
- 4 - الصناعة الجزائرية والطاقة .
- 5 - المبادلات التجارية للجزائر .
- 6 - معطيات عامة عن المغرب .

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 رجب عام 1393 الموافق 22 غشت سنة 1973 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهني للدخول الى سلك المفتشين الرئيسيين للتجارة

ان وزير التجارة،  
ووزير الداخلية،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد احكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني ومجموع النصوص التي عدلته وتممته،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في اول ذي الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 7 المؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمفتشين الرئيسيين للتجارة ،

- 4 - المحل التجارى والعمليات المتعلقة بالمحل التجارى .
- 5 - الملكية الصناعية والملكية التجارية .
- 6 - الشركات التجارية .
- 7 - آثار التسيير الاشتراكي للمؤسسات على التنظيم القانوني للمؤسسات .
- 8 - التسوية القضائية وتصفية الاموال .

### قانون العقوبات

- I - مصادر وأسس قانون العقوبات .
- 2 - المخالفة في قانون العقوبات .
- 3 - الجانح .
- 4 - احكام وتدابير الامن .

### الاقتصاد السياسي

- I - عناصر النشاط الاقتصادي .
- 2 - قطاعات الانتاج وانظمتها .
- 3 - الاسواق والاسعار .
- 4 - النقد والسياسة النقدية .
- 5 - الهيكل الوطني والمبادلات التجارية .
- 6 - ميزان المدفوعات .
- 7 - نظرية التبادل الدولي .
- 8 - المدفوعات الدولية .
- 9 - الاطار القانوني والنظامي للتجارة الدولية .
- 10 - الاسواق الدولية والنماذج الرئيسية للبيع .
- II - السياسة التجارية للجزائر .

### المحاسبة

- I - المبادئ الاساسية للمحاسبة العامة .
- 2 - التحاليل الاساسية للمحاسبة التحليلية .
- 3 - حساب اسعار الكلفة الحقيقية .
- 4 - المحاسبة التحليلية والموازنة .
- 5 - حساب اسعار الكلفة الثابتة والموحدة .

### تنظيم الاسعار

- I - النظرية العامة لاجهزة تدخل الدولة في مادة الاسعار .
- 2 - تاريخ تنظيم الاسعار في الجزائر .

- سؤال فى تنظيم الاسعار، المدة 15 دقيقة، المعامل 1،
- سؤال فى الجغرافيا الاقتصادية، المدة 15 دقيقة
- المعامل 1 .

**المادة 5 :** يرفق بهذا القرار البرنامج المفصل لاختبارات الامتحان .

**المادة 6 :** يحدد العدد المطلوب بشان وظائف أى 30 ٪ من الوظائف المطلوبة ، وذلك تطبيقا للمرسوم رقم 73 - 7 المؤرخ فى 30 ذى القعدة عام 1392 الموافق 5 يناير سنة 1973 .

**المادة 7 :** ان تاريخ قفل التسجيلات يحدد يوم 11 يناير سنة 1974 .

**المادة 8 :** تصدر قائمة المترشحين للامتحان المهني وتنشر من قبل وزارة التجارة .

**المادة 9 :** تجرى اختبارات الامتحان المهني ابتداء من 11 فبراير سنة 1974 .

**المادة 10 :** ينقط كل اختبار من صفر الى عشرين . وتضرب كل نقطة فى المعامل المحدد فى المادة 4 من هذا القرار . وان مجموع النقط المحصل عليها وفق الشروط المحددة اعلاه تكون مجموع النقط بالنسبة لجميع اختبارات الامتحان المهني ويحدد بموجبها تسلسل الترتيب .

**المادة 11 :** كل تنقيط يقل عن 5 من 20 يؤدى للرسوب ( اللغة العربية 4 من 20 ) .

**المادة 12 :** لا يجوز ان يقبل للمشاركة فى الاختبارات الشفهية الا المترشحون الحاصلون بالنسبة لمجموع الاختبارات الكتابية للامتحان المهني على مجموع من النقط يحدد من طرف لجنة الامتحان .

**المادة 13 :** تشكل لجنة الامتحان على الوجه التالى :

- مديرية الادارة العامة أو ممثله، رئيسا ،
- مدير الاسعار أو ممثله،
- مدير التسويق أو ممثله ،
- المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله ،
- مفتش رئيسى مرسوم .

**المادة 14 :** تعد لجنة الامتحان قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة فى الاختبارات الشفهية للامتحان المهني . ثم تجرى دعوة المترشحين المقبولين للمشاركة فى الاختبارات الشفهية .

**المادة 15 :** تصدر القائمة النهائية للمترشحين الناجحين لوظيفة مفتش رئيسى للتجارة وتنشر بموجب قرار من وزارة التجارة . ويعين المترشحون الناجحون فى الامتحان المهني كمفتشين رئيسيين متمرنين بمختلف مصالح وزارة التجارة .

**المادة 16 :** تسرى فى نطاق هذا الامتحان المهني، التدابير المنصوص عليها فى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 والمتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ فى 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 28 يناير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستوى معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجامعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقران ما يلى :

**المادة الاولى :** ينظم امتحان مهني للدخول الى سلك المفتشين الرئيسيين للتجارة، وفقا للاحكام المحددة فى هذا القرار .

**المادة 2 :** يخص الامتحان المهني لمفتشى الاسعار والتحقيقات الاقتصادية وملحقى الادارة الرسميين والتابعين لوزارة التجارة ، ممن بلغوا 40 عاما من عمرهم على الاكثر بتاريخ الامتحان واستكملوا خمسة أعوام من الخدمة الفعلية فى اسلاكهم .

**المادة 3 :** توجه طلبات المشاركة الخطية فى الامتحان المهني الى وزارة التجارة مديرية الادارة العامة - المديرية الفرعية للموظفين والتكوين المهني - قصر الحكومة بمدينة الجزائر .

**المادة 4 :** يشتمل الامتحان على خمسة اختبارات كتابية للقبول وثلاثة اختبارات شفهية للقبول النهائي فضلا عن اختبارين اختياريين .

أ - تشتمل الاختبارات الكتابية للقبول على ما يلى :

- بحث فى موضوع عام يمكن من تقدير مواهب التفكير للمترشح واهليته فى التحرير - المدة : 3 ساعات، المعامل 3 ،

- اختبار فى القانون التجارى - المدة 3 ساعات، المعامل 2 ،

- اختبار فى قانون العقوبات - المدة 3 ساعات، المعامل 2 ،

- اختبار فى الاقتصاد السياسى - المدة : 3 ساعات المعامل 2 ،

- اختبار فى اللغة الوطنية، وهذا الاختبار يحتوى على ثلاث مجموعات من التمارين .

- المجموعة الاولى من التمارين، تنقط من صفر الى 8 وتشتمل على نص متبوع بأسئلة بسيطة ،

- المجموعة الثانية من التمارين تنقط على 6 وتشتمل على اسئلة خاصة بالقواعد النحوية والمفردات المستعملة ،

- المجموعة الثالثة من التمارين تنقط على 6 وتشتمل على أسئلة تؤدى الى تحرير فقرة .

وكل تنقيط يقل عن 4 من 20 يؤدى للرسوب .

ب - تشتمل الاختبارات الشفهية للقبول النهائي على ما يلى :

- سؤال فى المحاسبة، المدة 15 دقيقة، المعامل 1،

- 3 - الاسواق والاسعار .
- 4 - النقد والسياسة النقدية .
- 5 - الهيكل الوطني والمبادلات التجارية .
- 6 - ميزان المدفوعات .
- 7 - نظرية التبادل الدولي .
- 8 - المدفوعات الدولية .
- 9 - الاطار القانوني والنظامي للتجارة الدولية .
- 10 - الاسواق الدولية والنماذج الرئيسية للبيع .
- 11 - السياسة التجارية للجزائر .

### المحاسبة

- 1 - المبادئ الاساسية للمحاسبة العامة .
- 2 - التحاليل الاساسية للمحاسبة التحليلية .
- 3 - حساب اسعار الكلفة الحقيقية .
- 4 - المحاسبة التحليلية والموازنة .
- 5 - حساب اسعار الكلفة الثابتة والموحدة .

### تنظيم الاسعار

- 1 - النظرية العامة لاجهزة تدخل الدولة في مادة الاسعار .
- 2 - تاريخ تنظيم الاسعار في الجزائر .
- 3 - المبادئ العامة لتنظيم الاسعار في الجزائر .
- 4 - قمع المخالفات في مادة تنظيم الاسعار .

### الجغرافيا الاقتصادية

- 1 - عرض طبيعي وبشري للجزائر .
- 2 - الفلاحة الجزائرية .
- 3 - الثروة الزراعية .
- 4 - الصناعة الجزائرية والطاقة .
- 5 - المبادلات التجارية للجزائر .
- 6 - معطيات عامة عن المغرب .

## وزارة المالية

مرسوم مؤرخ في 20 شعبان عام 1393 الموافق 18 سبتمبر سنة 1973 يتضمن المصادقة على اتفاق القرض رقم 912/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع طريق

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،  
بناء على تقرير وزير المالية ،

وبمقتضى الامرين رقم 65 - 82 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمنصحين تأسيس الحكومة

الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني المعدل والمتمم بالمرسوم رقم 68 - 157 المؤرخ في 25 جمادى الاولى عام 1388 الموافق 19 غشت سنة 1968 و 69 - 121 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1389 الموافق 18 غشت سنة 1969 .

المادة 17 : يؤخر الحد الاقصى للسنة واحدة عن كل ولد مكفول ، دون أن يتجاوز هذا التأخير خمس سنوات وذلك طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمشار اليه اعلاه .

ويزاد هذا الحد الاقصى الى 10 سنوات لفائدة أعضاء جيش التحرير الوطني .

المادة 18 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وحرر بالجزائر في 23 رجب عام 1393 الموافق 22 غشت سنة 1973 .

عن وزير التجارة                      عن وزير الداخلية  
الكاتب العام                      الكاتب العام  
عبد العزيز متمانى                      حسين طيبي

### الملحق

### الثقافة العامة

بحث في موضوع عام يمكن من تقدير مواهب التفكير للترشح وأهليته في التحرير .

### القانون التجاري

- 1 - المدخل للحقوق التجارية (عموميات) .
- 2 - الاعمال التجارية والتاجر .
- 3 - السندات التجارية .
- 4 - المحل التجاري والعمليات المتعلقة بالمحل التجاري .
- 5 - الملكية الصناعية والملكية التجارية .
- 6 - الشركات التجارية .
- 7 - آثار التسيير الاشتراكي للمؤسسات على التنظيم القانوني للمؤسسات .
- 8 - التسوية القضائية وتصفية الاموال .

### قانون العقوبات

- 1 - مصادر وأسس قانون العقوبات .
- 2 - المخالفة في قانون العقوبات .
- 3 - الجناح .
- 4 - احكام وتدابير الأمن .

### الاقتصاد السياسي

- 1 - عناصر النشاط الاقتصادي .
- 2 - قطاعات الانتاج وانظمتها .

- وبمقتضى القانون رقم 63 - 320 المؤرخ في 31 غشت سنة 1963 والمتضمن الاذن بانضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لاتفاقات دولية، ولا سيما المادة 2 منه، وبعد الاطلاع على اتفاق القرض رقم 912/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع طريق،

- وبمقتضى القانون رقم 63 - 320 المؤرخ في 31 غشت سنة 1963 والمتضمن الاذن بانضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لاتفاقات دولية، ولا سيما المادة 2 منه، وبعد الاطلاع على اتفاق القرض رقم 913/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع تربوى،

- وبمقتضى القانون رقم 63 - 320 المؤرخ في 31 غشت سنة 1963 والمتضمن الاذن بانضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لاتفاقات دولية، ولا سيما المادة 2 منه، وبعد الاطلاع على اتفاق القرض رقم 913/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع تربوى،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يصادق على اتفاق القرض رقم 913/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع تربوى.

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 20 شعبان عام 1393 الموافق 18 سبتمبر سنة 1973.

هواري بومدين

- وبمقتضى القانون رقم 63 - 320 المؤرخ في 31 غشت سنة 1963 والمتضمن الاذن بانضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لاتفاقات دولية، ولا سيما المادة 2 منه، وبعد الاطلاع على اتفاق القرض رقم 912/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع طريق،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يصادق على اتفاق القرض رقم 912/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع طريق.

**المادة 2 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 20 شعبان عام 1393 الموافق 18 سبتمبر سنة 1973.

هواري بومدين

مرسوم مؤرخ في 20 شعبان عام 1393 الموافق 18 سبتمبر سنة 1973 يتضمن المصادقة على اتفاق القرض رقم 913/آل الموقع بواشنطن في 19 يونيو سنة 1973 بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للانشاء والتعمير وذلك لتمويل مشروع تربوى

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،  
- بناء على تقرير وزير المالية،

مقرر مؤرخ في 4 رجب عام 1393 الموافق 3 غشت سنة 1973 يتضمن تحديد عدد سيارات كتابة الدولة للتخطيط

بموجب مقرر في 4 رجب عام 1393 الموافق 3 غشت سنة 1973، يحدد عدد سيارات حظيرة كتابة الدولة للتخطيط، كما يلي :

المصالح	عدد السيارات النظرى		
	س.س	س.ن.خ	ن.ع
الادارة المركزية	26	4	3
المحافظة الوطنية للاحصاء	20	-	-
المجموع :	46	4	3

ان السيارات المحددة في الجدول اعلاه المكونة لمستودع كتابة الدولة للتخطيط تسجل بطلب من وزارة المالية ( مديرية املاك الدولة والتنظيم العقارى ومسح الاراضى ) تنفيذا للضوابط القانونية الجارى بها العمل .  
وتلغى جميع الاحكام السابقة المخالفة لاحكام هذا المقرر.

مقرر مؤرخ في 14 رجب عام 1393 الموافق 13 غشت سنة 1973 يتضمن تحديد السيارات التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية

بموجب مقرر في 14 رجب عام 1393 الموافق 13 غشت سنة 1973، يلغى المقرر المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1392 الموافق 21 ابريل سنة 1972 والمشار اليه اعلاه،

ويحدد عدد السيارات التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية كما يلي :

النوع	س.س	س.ن.خ	س.ن.ث	المجموع
المصالح المستعملة				
الادارة المركزية	32	2	1	35
المصالح الخارجية	40	2	-	42
التكوين المهني للكبار	-	67	45	112
الاختيار المهني للكبار	-	2	-	2
المجموع :	72	73	46	191

ان السيارات المبينة اعلاه والمكونة لمستودع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية تسجل بطلب من وزارة المالية ( مصلحة املاك الدولة والتنظيم العقاري ) تنفيذا للضوابط القانونية السارية المفعول .

المادة 3 : تطبق هذه الرسوم ابتداء من اول سبتمبر سنة

1973 .

المادة 4 : يكلف مدير الاستغلال والمواصلات بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 29 رجب عام 1393 الموافق 28 غشت سنة 1973 .

سعيد آيت مسعودان

قرار مؤرخ في 19 شعبان عام 1393 الموافق 17 سبتمبر سنة 1973 يتضمن تعيين مدير عام مساعد

بموجب قرار مؤرخ في 19 شعبان عام 1393 الموافق 17 سبتمبر سنة 1973 يعين السيد عبد العزيز باشا، مديرا عاما مساعدا للشركة الوطنية لاشغال المنشآت الاساسية للمواصلات .

## كتابة الدولة للتخطيط

قرار مؤرخ في 3 رجب عام 1393 الموافق 2 غشت سنة 1973 يتضمن ادراج وترسيم مهندس دولة احصائي واقتصادي

بموجب قرار مؤرخ في 3 رجب عام 1393 الموافق 2 غشت سنة 1973، يدرج ويرسم السيد بلقاسم نبى فى سلك مهندسى الدولة الاحصائيين والاقتصاديين .

ويرتب المعنى بالامر الى غاية 31 ديسمبر سنة 1972 ضمن الشروط المحددة فى الجدول الملحق بأصل هذا القرار .

## وزارة البريد والمواصلات

لقرار مؤرخ في 29 رجب عام 1393 الموافق 28 غشت سنة 1973 يتضمن تحديد رسم التليكس بين الجزائر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والجزر الانجلو نورماندية وجزيرة المان

ان وزير البريد والمواصلات ،

- بمقتضى الامر رقم 68 - 81 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 ابريل سنة 1968 والمتضمن المصادقة على الاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية الموقعة بمونترو في 12 نوفمبر سنة 1965،

- وبمقتضى المادة 43 من الاتفاقية المذكورة المبينة للوحدة النقدية المستعملة لتحديد تعريفات المواصلات السلكية واللاسلكية الدولية،

- وبناء على اقتراح مدير الاستغلال والمواصلات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يحدد رسم الوحدة فى الاتصالات بالتليكس مع المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والجزر الانجلو نورماندية وجزيرة المان بـ 33 و 3 فرنك ذهبي .

المادة 2 : ان رسم الوحدة هو الرسم المطابق للاتصال بالتليكس تقل مدته او تعادل ثلاث دقائق .

وبالنسبة للاتصالات التى تزيد عن ثلاث دقائق يدفع فضلا عن رسم الوحدة، ثلث هذا الرسم عن كل دقيقة زائدة على الدقائق الثلاث الاولى .